

قرار رقم (١٣٠ ج) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٨

بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين السيد/ محمد ايهاب صبرى متولى - رقم قومي (٢٩٣٠٤٠١٠١٠٤٩٥٣) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٣٦٨٢) من وسيط تأمين بالشركة اللبنانية السويسرية تكافل - مصر الى وسيط تأمين بشركة ثروة لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من اعتماد هذا القرار حتى ٢٠٢٤/٤/١٠ نهاية القيد.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح